

النشرة الرسمية للتربية الوطنية

. تحضير الموسم الدراسي 2005 / 2006.
. تنصيب السنة الثالثة ابتدائي.
. تنصيب السنة الثالثة متوسط.

الفهرس

مناشير:

- 04 منشور رقم 05.2064 مؤرخ في 24 مارس 2005 يتعلق بتحضير الموسم الدراسي
2006 / 2005.
- 17 منشور رقم 05.2117 مؤرخ في 25 أبريل 2005 يتعلق بتنصيب السنة الثالثة
ابتدائي.
- 22 منشور رقم 05.2118 مؤرخ في 25 أبريل 2005 يتعلق بتنصيب السنة الثالثة
متوسط.
- 30 منشور رقم 05.1095 مؤرخ في 15 مارس 2005 يتعلق بمشروع ميزانية التسيير
لسنة 2006.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 2064 / 2005
وزير التربية الوطنية

وبشأن مؤسسات التعليم الخاص التي
يسمح القانون باعتمادها لتمارس
نشاطها تحت إشراف وزارة التربية
الوطنية وفقا للتشريع الموضوع لهذا
الغرض وذلك ابتداء من سبتمبر 2005.

فلا بد أن يسهر مديرو التربية على هذا
الأمر بدراسة ملفات الاعتماد وإرسالها
إلى الإدارة المركزية لتمكينها من أخذ
القرار النهائي بخصوص الطلبات.

كما أنه من المعهود ضبط حاجيات
القطاع من حيث التأطير في جانبه
البيداغوجي والإداري وتقدير الحاجة
إلى الهياكل القاعدية على وجه
الخصوص لضمان تدرس عاد لكل
التلاميذ وهو ما يجب أن يسعى إليه
مختلف الأطراف الفاعلة داخل قطاع
التربية كل في موقع عمله.

إن الاهتمام بما يتطلبه الدخول المدرسي
يستلزم من الإطارات المحلية تكثيف
الجهود والعمل بالتنسيق والتشاور في
اتخاذ الإجراءات الكفيلة بتحقيق
برنامج الوزارة الذي يلتزم حوله
كل عمال القطاع للنهوض بالمدرسة
إلى ما يصبو إليه المجتمع الجزائري
بجميع شرائحه.

لذا أصبح لزاما على الجميع إنهاء
مختلف العمليات البيداغوجية كانت أم
إدارية قبل نهاية السنة الدراسية الجارية
مع التركيز على الجوانب التالية.

إلى
السيدة مفتشة أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
(للتنفيذ)
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين (للإعلام والمتابعة)

الموضوع : منشور إطار لتحضير الموسم الدراسي 2005 / 2006.

يتميز الدخول المدرسي 2005 / 2006
بمواصلة مسار تنفيذ الإصلاح
وبالخصوص تنصيب نظام الإصلاح
وذلك بتطبيق المناهج الجديدة في كل
من السنة الثالثة من التعليم الابتدائي
والسنة الثالثة من التعليم المتوسط.

كما سيشرع ابتداء من الموسم
الدراسي القادم في تطبيق إصلاح
التعليم الثانوي العام والتكنولوجي
وذلك بتنصيب برامج جديدة في سنته
الأولى الناجمة عن إعادة تنظيمه.

فضلا عن ذلك، ستشهد السنة
الدراسية القادمة إعادة هيكلة التعليم
الثانوي وإحداث ثانويات الامتياز
وإعادة النظر في أساليب التقييم وطرق
التوجيه بالإضافة إلى التنظيم الجديد
لمديريات التربية والمؤسسات التعليمية.

1. التنظيم التربوي

2.1. ضمان تـمدرس التلاميذ والعمل على الحد من ظاهرة التسرب المدرسي وذلك :

. بعدم طرد التلاميذ دون سن السادسة عشر (16) في جميع أطوار التعليم.
. بمنح فرص الإعادة للتلاميذ خاصة الذين لم يسبق لهم إعادة السنة.
. بالعمل على توسيع الأقسام الخاصة والمسائية بالنسبة للتعليم الثانوي والشروع الفعلي في الدراسة خلال الأسبوع الأول من انطلاق الدراسة.
. بتكفل كل مؤسسة بمعالجة قضايا تـمدرس التلاميذ قصد إيجاد الحلول لها
تذليلا للصعوبات التي تعترض التلاميذ وأولياءهم في بداية كل موسم دراسي.

3.1. على كل المسؤولين السعي إلى ضمان التـمدرس الشامل للأطفال البالغين السن الرسمي (06 سنوات) للالتحاق بمقاعد الدراسة وذلك بالتنسيق مع المجالس الشعبية البلدية وجمعيات أولياء التلاميذ بالإضافة إلى إعلام واسع عبر كل مناطق الولاية طيلة مدة عملية التسجيلات التي تنطلق في شهر مارس و تمتد إلى غاية 30 يونيو 2005 علما أن التسجيل إلزامي على كل المولودين بين 01 يناير و 31 ديسمبر 1999.

4.1. توسيع تدريس اللغة الأمازيغية لتشمل السنة الرابعة أساسي ومرحلي التعليم المتوسط والثانوي، ولهذا الغرض ينبغي القيام بسبر آراء تلاميذ السنة

1.1. إن إعداد مشاريع التنظيمات التربوية يقتضي حتما إشراك رؤساء المؤسسات قصد التحكم الفعال في المعطيات المقدمة وتفادي التغييرات المتلاحقة في بداية كل موسم دراسي لضمان استقرار التأطير التربوي.

وتتطلب هذه العملية :

. ضبط وضعية تعداد التلاميذ حسب كل مستوى وشعبة.
. اعتماد نتائج التلاميذ في الفصلين الأول والثاني لتقدير الانتقال والإعادة والتوجيه.
. تطبيق المقاييس المعتمدة لتشكيل الأفواج التربوية.

. تقدير الاحتياج إلى المناصب المالية التربوية لتغطية كل الأنشطة التربوية الرسمية باعتماد المواقيت الجديدة للمستويات المعنية بالإصلاح و مراعاة الشريحة المالية الممنوحة للولاية.

كما يجب العمل على إحداث الانسجام بين المؤسسات في مجال تغطية الاحتياج التربوي والإداري وذلك بمراعاة نظام الدراسة وتعداد التلاميذ.

. دراسة القطاعات الجغرافية وإدخال التعديلات اللازمة عليها في الوقت المناسب، لا سيما عند استلام الهيكل الجديدة من أجل الإرساء التدريجي للتنظيم التربوي المتقن للمؤسسات التعليمية.

الثالثة أساسي قصد الإطلاع على رغبتهم مع مراعاة توفر التأطير التربوي المتخصص.

5.1. الإجراءات المتعلقة بكل طور :

1.5.1. التعليم الإلزامي (ابتدائي، متوسط) :

. يستفيد برخصة التسجيل الاستثنائي أبناء عمال قطاع التربية الوطنية فقط المولودين قبل 31 مارس 2000 شريطة ألا يترتب عن هذا الإجراء فتح أفواج تربوية جديدة في السنة الأولى ابتدائي. سيتم تنصيب البرامج الجديدة للتربية التحضيرية و ينبغي مواصلة فتح أقسام خاصة بهذه المرحلة في المؤسسات التعليمية حسب الإمكانيات المتوفرة. التكفل بتمدرس التلاميذ ذوي الاحتياجات التربوية الخاصة. تكون إعادة السنة بالنسبة لتلاميذ السنة الثالثة أساسي في أقسام السنة الثالثة ابتدائي مع التكفل بهم في مادة اللغة الفرنسية التي لم تسبق لهم دراستها في السنة الثانية. إعادة السنة بالنسبة لتلاميذ السنة التاسعة أساسي تتم في أقسام خاصة بهم ويمكن جمعهم في مؤسسة واحدة كلما سمحت الظروف ذلك.

2.5.1. التعليم الثانوي :

. يتم تنصيب السنة الأولى ثانوي بجذعين مشتركين هما "جذع مشترك آداب" و "جذع مشترك علوم وتكنولوجيا".

. يفتح الجذعان المشتركان في جميع مؤسسات التعليم الثانوي مع الحرص على توفير التجهيز العلمي وذلك باستعمال ما هو متوفر من تجهيز وما سوف تستفيد منه كل ولاية بصفة عقلانية، ويرافق ذلك تطبيق مناهج ومواقف وكتب جديدة.

. وتقتضي هذه العملية حملة إعلامية تحسيسية واسعة تشمل مختلف المتعاملين بما فيهم التلاميذ وأولياء أمورهم.

تتم إعادة السنة لتلاميذ الجذعين المشتركين "ج.م. علوم و"ج.م. تكنولوجيا" في الجذع المشترك الجديد "علوم و تكنولوجيا".

. تبقى أشكال الإعادة في السنتين الثانية و الثالثة من التعليم الثانوي سارية المفعول.

. سيشرع في فتح ثانويات الامتياز لفائدة التلاميذ الممتازين دراسيا وسيحدد منشور لاحق الإجراءات والترتيبات التنظيمية المتعلقة بهذه العملية.

2. القبول و التوجيه

1.2. القبول في السنة الأولى من التعليم المتوسط : يتم الانتقال إلى السنة الأولى من التعليم المتوسط وفق إحدى الطريقتين التاليتين :

أ. الحصول في امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي على معدل يساوي أو يفوق 10/05، يجدر التذكير أن وظيفة

هذا الامتحان لا تتمثل في انتقاء التلاميذ في نهاية هذه المرحلة الأولى من التعليم الإلزامي، وإنما تتمثل في قياس مدى تحكمهم في اللغات الأساسية لمواصلة التعليم المدرجة في مرحلة التعليم المتوسط.

ب. الحصول على معدل يساوي أو يفوق 05 من 10 باعتماد نتائج الامتحان المذكور مضافا إليها معدل نتائج التقويم المستمر للسنة الدراسية الجارية، وذلك وفق أحكام القرار الوزاري رقم 07 المؤرخ في 06 مارس 2005 المتضمن تأسيس امتحان نهاية مرحلة التعليم الابتدائي، وتحديد كفايات تنظيمه و منح شهادة النجاح فيه، وكذا أحكام المنشور رقم 05.28، المؤرخ في 15 مارس 2005، الخاص بإجراءات القبول في السنة الأولى متوسط.

2.2. القبول في السنة الأولى ثانوي والتوجيه إلى الجذعين المشتركين :

1.2.2. يتم القبول في السنة الأولى من التعليم الثانوي العام و التكنولوجي باعتماد نتائج شهادة التعليم الأساسي التي سيتم تسمينها و كذا نتائج التقويم المستمر للسنة الدراسية الجارية.

سوف تحدد الإجراءات الواجب اتخاذها في منشور لاحق.

2.2.2. التوجيه إلى التسليم ما بعد الإلزامي : سيتم توجيه التلاميذ إلى السنة الأولى من التعليم الثانوي العام والتكنولوجي بمجذعيه المشتركين وفق معايير للتوجيه يتضمنها منشور خاص بالموضوع، وإلى التعليم والتكوين المهنيين وفق آليات وترتيبات سيحددها منشور وزاري مشترك.

3.2. القبول و التوجيه في السنة الثانية ثانوي : يتم القبول والتوجيه في السنة الثانية ثانوي وفق أحكام النصوص المنظمة للعملية السارية المفعول.

ملاحظة :

أ. في كل الحالات، يجب مراعاة المقاييس البيداغوجية التي تحدد بناء الخريطة التربوية.

ب. يجب كذلك تفادي فتح بعض الشعب بكل المؤسسات إذا تعذر الوصول إلى الحد الأدنى من المقاييس المعتمدة لفتح فوج تربوي و يستحسن تجميع التلاميذ في أقرب مؤسسة تفتح بها الشعبة المعنية كلما كان ذلك ممكنا.

ج. لتفادي الطعون يتحتم على كافة المتدخلين احترام المقاييس البيداغوجية الواردة في النصوص المتعلقة بالتوجيه مع الحرص على ضمان الموضوعية، العدل والإنصاف.

3. هياكل الاستقبال

وبخصوص المدارس المنجزة في إطار التعويض فإن استعمالها يبقى من اختصاص مدير التربية.

1.3. استلام المشاريع و استكمالها :

يجدر التذكير في هذا المجال بالسهر على أن تحترم النمطية والمقاييس البيداغوجية، على وجه الخصوص، سواء تعلق الأمر بالمؤسسات التي استلمت جزئيا و هي تستغل حاليا والمطلوب إتمامها أو بالهياكل الجديدة المقترحة للإنشاء في دورة يونيو 2005.

ب. المتوسطات والثانويات : المطلوب من مديري التربية عدم برمجة المؤسسات التي تشهد تأخرا ملحوظا في الإنجاز إذ أن المشاريع المقترحة للإنشاء سوف تكون محل زيارة من طرف مفتشي التربية و التكوين قبل أن تعقد اللجنة الوزارية دورتها الوحيدة خلال شهر يونيو 2005.

بالنسبة لهذه الأخيرة، الصرامة واجبة في استلامها كاملة غير منقوصة. بما في ذلك السكنات الإلزامية سواء تعلق الأمر بمدارس ابتدائية أو بمتوسطات أو بثاويات.

كما تعتمد اللجنة الوزارية لإنشاء المؤسسات في أعمالها على ملف طلب الإنشاء المقدم من لدن مدير التربية ورأي المفتشية العامة الذي يعتبر عنصرا أساسيا في أخذ القرار المبني على تقارير مفتشي التربية و التكوين بخصوص تقدم واقتناء التجهيزات.

ثم إن إنجاز الملعب من نوع " ماتيكو " داخل المتوسطات وقاعة الرياضة بالثانوية أمر ضروري يطالب مديرو التربية من القائمين على الإنجاز بتحقيقه، بالنسبة للمؤسسات الجاري إنجازها، وذلك فور استلامهم هذا المنشور الإطار.

وعليه، بات لزاما على مصالح مديرية التربية التأكد من :

2.3. إنشاء المؤسسات الجديدة :

. الاكتمال الفعلي لكل مرافق الهيكل المقترح للإنشاء مهما كانت مرحلة التعليم دون نسيان توصيل مختلف الشبكات (ماء، كهرباء، صرف ميله، غاز، أجهزة تدفئة أو تكييف).
. توفر المناصب المالية اللازمة للتأطير التربوي و الإداري.

أ. المدارس الابتدائية : إن فتح المدارس الابتدائية يبقى من صلاحيات المجالس الشعبية البلدية على أن تستلم في أجل أقصاه 31 يوليو 2005.

ملاحظة : يجدر التذكير أن العناية الدورية بالهياكل وبالتجهيزات من حيث الرقابة والصيانة وحسن الاستعمال من شأنه أن يوفر أموالاً كبيرة للخرزينة العمومية وهو ما ندعوكم إلى ترسيخه في أذهان المسيرين عموماً ورؤساء المؤسسات خصوصاً.

4.3. تجديد التجهيزات : في هذا المجال، تعطى الأولوية إلى ثانويات الامتياز من حيث الأثاث المدرسي ومن حيث تجهيزات المطعم وأثاث المراقد.

فيما يخص باقي المؤسسات على مستوى مختلف الولايات، ينبغي مواصلة العملية التي انطلقت في السنوات الأخيرة بخصوص تجديد التجهيزات بالثانويات مع برمجة المتوسطات والابتدائيات.

كما لا يفوتكم أن هذه العملية تتطلب تحديد ما هو ضروري - بكل موضوعية - لتحسين حياة التلاميذ والمعلمين و الأساتذة داخل المؤسسة التعليمية بالإضافة إلى السهر على أن يتم اقتناء تجهيزات ذات نوعية عالية.

5.3. برنامج الاستثمار 2006 : إن المنهجية التي يجب توحيها من حيث تقدير احتياجات القطاع هي التي كانت موضوع تحليل خلال الملتقيات الجهوية التي شاركت فيها في الثلاثي الأخير من سنة 2004 حول تشخيص الفوارق داخل الولاية وانعكاساتها على

على نفس المصالح التنسيق بينها أولاً ثم مع المتعاملين، عند تحديد القطاع الجغرافي ليكون ملائماً لقدرة استيعاب المؤسسة المقترحة للإنشاء، بالإضافة إلى أخذ بعين الاعتبار المقاييس الموضوعية في هذا المجال، كما يجب التذكير بأنه يمنع تحويل مؤسسة جديدة كانت أم قديمة إلى طور أعلى والعمل على استعمالها للغرض التي أنجزت من أجله.

ملاحظة : لن تنشأ متوسطة أو ثانوية لم ينجز بداخلها المرفق المخصص للتربية البدنية والرياضية كما هو مشار إليه أعلاه.

3.3. تأهيل المؤسسات القائمة : على مديريات التربية التي تقرر بها إنشاء ثانوية امتياز أن تتكفل بتأهيلها قبل أية مؤسسة أخرى.

بالنسبة لباقي الولايات، لا بد من إعطاء الأولوية في مجال التأهيل إلى تصليح :

. السطوح التي قد تتسرب منها المياه إلى مختلف مرافق المؤسسة بما في ذلك السكنات الإلزامية كونها جزء لا يتجزأ عن المؤسسة التعليمية، وأمر رؤساء المؤسسات بالسهر على أن تنظيف كل السطوح قبل تساقط أمطار الخريف . أجهزة التدفئة أو التكييف إن وجدت عند ملاحظة عطب يتطلب غلافاً مالياً معتبراً و اللجوء إلى ميزانية التسيير كلما كان العطب بسيطاً.

4. المالية والوسائل

إن تسيير الموارد المالية يلح على ضرورة أخذ الاستعدادات اللازمة لضمان دخول مدرسي خال من التوترات.

وعليه، يجب العمل على :

1.4. فتح الحسابين الجاريين لدى كل من الخزينة الولائية ومركز الصكوك الريدية بالنسبة للمؤسسات الجديدة في الأسبوع الأول من فتحها، ثم تبليغ هذين الرقميين إلى مديرية المالية والوسائل مباشرة بعد عملية الفتح.

2.4. التمسك باحترام المقاييس الرسمية المعمول بها في فتح النظامين الداخلي ونصف الداخلي وموافاة مديرية المالية والوسائل بالبطاقات الوصفية الخاصة بهذه المؤسسات قبل 15 أكتوبر 2005 مستعملين في ذلك النموذج الرسمي المعمول به لا غير.

3.4. دعوة رؤساء المؤسسات التعليمية الجديدة إلى إعداد ميزانيات التسيير للثلاثي الأخير من السنة المالية الحالية 2005، مع المصادقة عليها في الوقت المناسب وإرسال نسخة منها إلى المصلحة المعنية بالإدارة المركزية.

4.4. ضبط المعلومات و المعطيات المتعلقة بالدخول المدرسي القادم 2005 / 2006 المدرجة ضمن البطاقات الوصفية بدقة وهذا لضمان السير

تنفيذ الإصلاح، وتجسيدها لأهداف الوزارة المحددة في برنامج الحكومة والرامية إلى مواصلة إصلاح المنظومة التربوية، يتحتم على مصالحكم عند تناول الإسقاطات والتوقعات واقترح البرامج التركيز على الإجراءات التي شرع في تنفيذها ابتداء من السنة الدراسية 2003 / 2004 مع تنصيب السنة الأولى من التعليم الابتدائي والسنة الأولى من التعليم المتوسط.

لهذا الغرض، تحدد بتوقعات حسب كل طور تعليمي ثم الحاجيات إلى الهياكل التعليمية القاعدية وهيكل الدعم على أساس إسقاطات دقيقة غير مبالغ فيها من ناحية وبناء على الاحتياج الحقيقي لكل منطقة بالولاية من ناحية أخرى.

إذ لا بد أن تهدف المشاريع المقترحة للتسجيل في مخطط 2006 إلى تقليص الفوارق الموجودة بين الدوائر وبين البلديات و داخل هذه الأخيرة بالنظر إلى نسبة تشغيل الحجرات ومعدل الفوج التربوي وذلك لتجسيد مبدأ تكافؤ الفرص.

المطلوب أيضا ضبط عمليات تأهيل المؤسسات القديمة واحتياجها إلى تجديد التجهيزات بناء على محاضر إسقاط ترفق الطلبات.

يقدم ملف المخطط للدراسة خلال الندوات الأربع وفقا للبرنامج المرفقة والمزمع عقدها في نهاية الفصل الجاري.

3.5. تجديد المناصب المالية : الأمر المطلوب في هذا المجال هو ضبط المناصب المالية بدقة التي يجب تجديدها وموافاة مديريه المستخدمين إثر المصادقة على مخطط التسيير بمجدول مفصل لتمكن من التدخل لدى مصالح الوظيف العمومي.

وسنوافيكم في الوقت المناسب بمشور يحدد الإجراءات الكفيلة بتناول هذا الموضوع.

4.5. حركة التنقل : نظرا لما تكتسيه هذه العملية من أهمية، لا بد من إعطائها العناية اللازمة في تحضيرها وإنجازها بالتطبيق الصارم للنصوص القانونية السارية المفعول حتى نضمن دخولا مدرسيا عاديا.

نذكر في هذا المجال :

. ضرورة الإعلان على كل المناصب الشاغرة أو القابلة للشغور وتبليغها إلى المؤسسات التعليمية في وقت يسمح للراغبين في حركة الإطلاع عليها قبل الإدلاء برغباتهم.

. إعطاء نفس الحظوظ لكل المشاركين في الحركة من داخل الولاية ومن خارجها ومعاملتهم على قدر المساواة.
. تبليغ القرارات إلى المعنيين قبل 30 يونيو 2005.

. إرسال نتائج الحركة الخاصة بالأسلاك المسيرة لا مركزيا إلى مديرية المستخدمين قبل 15 يوليو 2005.

العادي بما ماليا و ماديا من جهة واستغلال هذه المعطيات في تحديد الإعانات الخاصة بميزانيات تسييرها في السنة المالية الموالية من جهة أخرى.

5.4. السهر على تطبيق النصوص الرسمية الصادرة بشأن شغل السكنات الوظيفية الإلزامية أثناء حركة الموظفين.

5. تسيير الموارد البشرية

من المسلمات أن التحكم في تسيير الموارد البشرية يضمن بقسط كبير الاستقرار بجميع مؤسسات الوطن ويساعد على رفع المردودية وهو ما يجعلنا نؤكد من جديد على تنفيذ مختلف العمليات في الوقت المحدد لها.

1.5. توزيع المناصب المالية : يجب مواصلة تعديل المناصب المالية لتكييفها مع الوضعية الحقيقية للمستخدمين المتواجدين في الميدان بالتنسيق المستمر بين المصالح الثلاث (الموظفون، الدراسة والامتحانات والرواتب) تفاديا لتوافد هؤلاء الموظفين على مديرية التربية.

2.5. تغطية الاحتياجات : إن هذه العملية تقتضي العمل المشترك بين مصلحي التمدرس و الموظفين عند إعداد التنظيمات التربوية التقديرية والنهائية لتمكن مديرية التربية من ضبط احتياجاتها حتى تحدد ما يلزم تحويله من مناصب محررة لتغطية العجز الملاحظ هنا وهناك.

5.5. التسجيل على قوائم التأهيل :
تتميز هذه العملية عن غيرها من العمليات بما لها من تأثير على المستخدمين إذا ما شابها نقص أو تجاوز.

لذا، يجب على مدير التربية متابعة عملية التسجيل عن قرب والسهر على تطبيق النزيه للقوانين الضابطة لها وعلى إنجازها قبل نهاية شهر أبريل 2005.

6.5. الامتحانات و المسابقات : إن عملية الاستغلال الأمثل للمناصب المالية و توفير التأطير اللازم لسير المؤسسات التعليمية تقتضي إجراء الامتحانات و المسابقات في مختلف الرتب و الأسلاك و تعيين المتخرجين من المؤسسات التكوينية بعد تأشيرة مخططات التسيير.

7.5. ضبط وضعية الموظفين :
المطلوب في هذا المجال هو وجوب ضبط وضعية الموظفين فيما يخص استئناف العمل و إمضاء محاضر التنصيب و تأشيرة قرارات المعنيين الجدد في التواريخ المحددة لها.

6. التكوين

بصفتها حجر الزاوية في إنجاح إصلاح المنظومة التربوية، تستفيد مختلف عمليات التكوين من مبالغ مالية معتبرة رصدتها الوزارة لتكوين مستخدمي

قطاع التربية و تحسين مستواهم و تحديد معلوماتهم ليتمكن الجميع من المساهمة الفعلية في تجسيد أهداف الإصلاح من ناحية و مساندة التقدم السريع للعلوم و التكنولوجيات الحديثة من ناحية أخرى.

وقصد تمكين مختلف إطارات التربية من تطبيق المناهج الجديدة و مرافقة الكتب المدرسية على مستوى مراحل التعليم الثالث، سوف تنظم عدة عمليات تكوينية تتكفل بمختلف المستخدمين خاصة منهم الأساتذة و المعلمين.

1.6. التكوين المتخصص : على كل ولاية العمل على ضبط حاجياتها للتكوين المتخصص بالنسبة للموسم المدرسي 2006 / 2007 و الموجه لفلئدة الأنماط التالية :

- . مفتشي التربية و التكوين،
- . مديري مؤسسات التعليم الثانوي،
- . مديري المدارس الأساسية،
- . مديري المدارس الابتدائية،
- . مستشاري التربية.

2.6. التكوين الأولي : سوف يشهد الموسم المدرسي القادم فتح ثلاثة معاهد جديدة لتكوين المعلمين و تحسين مستواهم بكل من مستغانم، سعيادة و تيارت و ذلك بالإضافة إلى المعاهد الخمس القائمة حاليا و ذلك للاستجابة إلى حاجيات التأطير البيداغوجي على المستوى الوطني.

4.6. تأهيل أساتذة التعليم الثانوي :
لقد تمت هذه السنة إعادة بعث عملية التبريز عبر المدارس العليا للأساتذة (القبّة، بوزريعة، وهران، قسنطينة). يطلب من مديري التربية الحرص شخصيا على التكفل بتسيير عمليات مشاركة المعنيين في التجمعات وكذا توفير شروط تنظيم التجمعات المقررة بولايتهم.

7. الكتاب المدرسي

باعتبار الكتاب المدرسي وسيلة تربوية ودعامة أساسية للمعلم والمتعلم لا يمكن الاستغناء عنها، يتعين على مدير التربية ومختلف المسؤولين أيمن كان موقعهم العمل على وضعه بين يدي التلاميذ عند التحاقهم بمقاعد الدراسة في مستهل الموسم الدراسي.

ولن يأتي هذا الأمر إلا بتظافر جهود الجميع في إطار منظم يشرف عليه مدير التربية.

كما يتولى مدير التربية متابعة العملية في جانبها المالي وذلك بالسهرة على أن تستلم المبالغ المالية في وقتها من طرف المشرفين على توزيع الكتب للتلاميذ وأن تدفع فورا إلى المسير المالي القائم على جمعها حتى تتمكن مديريات التربية والمصالح المركزية من ضبط أمورها في الأجل المحدد.

وفي هذا المجال، المطلوب من مديريات التربية تحديد احتياجات ولايتهم إلى المعلمين بالنسبة للتعليم الابتدائي وكذا حاجيات التعليم المتوسط والتعليم الثانوي إلى الأساتذة حسب الاختصاص وموافاة مديريّة التكوين في أجل لا يتعدى آخر أبريل 2005 وذلك لتسهيل التنسيق مع وزارة التعليم العالي والبحث العلمي.

وللتذكير، تضبط هذه الاحتياجات في أفق 2009 بالنسبة للتعليم الابتدائي وأفق 2010 بخصوص التعليم المتوسط و2011 فيما يتعلق بالتعليم الثانوي.

3.6. التكوين أثناء الخدمة : وفي هذا الباب، يطلب من مديري التربية الحرص شخصيا على متابعة تنفيذ المحاور المدرجة في مخطط التكوين والتي تعد أولويات القطاع وعلى وجه الخصوص :

- . تنفيذ المناهج الجديدة،
- . حسن استعمال الكتب الجديدة،
- . التحكم في المقاربة بالكفاءات وبيداغوجية المشروع،
- . الإعلام الآلي (وفق الصيغة الجديدة التي أرسلت لكم سابقا)،
- . تكوين إطارات القطاع في تسيير الموارد البشرية،
- . المستجدات العلمية والتكنولوجية.

8. الأنشطة الثقافية والرياضية والنشاط الاجتماعي

لكون الأنشطة الثقافية والرياضية والنشاط الاجتماعي عاملاً مدعماً للفعل التربوي لما له من دور في تنمية قدرات التلميذ النفسية والجسدية والفكرية وتقوية روح المبادرة ونموه السوي والمتوازن، يجب إعطاؤها عناية خاصة والعمل بالمنشور الوزاري رقم 530 المؤرخ في 17 يونيو 2001 والمنظم لنفقات التمدرس.

1.8. الأنشطة الثقافية : في إطار البرنامج العام المسطر من قبل الوزارة، فإنه من الضروري إعداد برنامج سنوي شامل للأنشطة الثقافية والفنية والعلمية (منافسات، مسابقات، معارض) والسهر على تجسيد مضمونه ومتابعة مراحل تنفيذه في الميدان وموافاة الوزارة (مديرية الأنشطة الثقافية والرياضية والنشاط الاجتماعي) بتقارير فصلية.

ولا بد من تشكيل جمعيات عامة بالنسبة للاتحادية الولائية للأعمال المكتملة للمدرسة قصد تجديد هياكلها وتكييفها وفق القانون 31.90 المؤرخ في 04 ديسمبر 1990 المتعلق بالجمعيات مع إرسال التقارير الدورية مرفقة بالتقرير المالي مصادق عليه من طرف محافظ الحسابات.

كما يجب دعوة رؤساء المؤسسات التعليمية إلى التكفل بالمكتبات لترقية مجال القراءة و المطالعة لكونها مركز إشعاع ثقافي يمكن التلاميذ والمربين من توسيع معارفهم و إنجاز بحوثهم.

2.8. النشاط الرياضي والصحة

المدرسية : المطلوب من رؤساء المؤسسات التعليمية تأسيس الجمعيات الثقافية والرياضية المدرسية وتشجيع التلاميذ على الانخراط في النوادي الرياضية المدرسية التابعة لها وذلك في إطار المنشور رقم 209 المؤرخ في 02 فيفري 2002 الذي ينص على تخصيص أربع ساعات من توقيت الأستاذ لممارسة النشاط الرياضي وذلك بعد تغطية الاحتياج البيداغوجي لكافة الأقسام - خاصة منها أقسام الامتحانات - وإن تعذر التكفل بهذا النشاط الهام مساء أيام الاثنين، فالحل يمكن عندئذ في الاستعانة بمؤطرين من مديرية الشباب و الرياضة.

ومن اهتمامات مديري التربية متابعة نشاط الرابطة الرياضية المدرسية ومراقبتها و ذلك بعقد الجمعيات العامة وتنظيم المنافسات الرياضية مع موافاة مديرية الأنشطة الثقافية والرياضية والنشاط الاجتماعي بالتقارير الدورية والوثائق المختلفة مع الحرص على تأشير التقرير المالي من طرف محافظ الحسابات.

السنة الدراسية و أن تعقد اللجنة
الولائية للمنح المدرسية اجتماعها في
أجله المحدد لضبط قائمة المستفيدين
طبقا للمرسوم 90.170 المؤرخ في
02 يونيو 1990.

. إلزامية إبقاء الداخليات مفتوحة
خلال شهر رمضان.

ونظرا لأهمية التضامن المدرسي في
تحسين ظروف تدرس التلاميذ المعوزين
نؤكد الحرص والسهرة على تحضير هذه
العملية مع نهاية السنة الدراسية الجارية
مع وجوب إنجازها في بداية الدخول
المدرسي الجديد باحترام النصوص
التنظيمية حتى تحقق العملية الأهداف
المرجوة منها.

يجب إيلاء أهمية بالغة لمنحة 2.000 دج
حتى تسلم إلى المستفيدين منها بناء
على المنشور الوزاري المشترك رقم 01
المؤرخ في 19 غشت 2002 وصرفها
خلال الأيام الأولى من الدخول
المدرسي.

أخيرا و قصد التحكم في كل الأمور
المتعلقة بالدخول المدرسي القادم،
ستنظم الوزارة ندوات جهوية يحضرها
رؤساء مصالح أو مكاتب مديريات
التربية (الدراسة، الموظفون، البرمجة
والتابعة، المالية، التكوين) في غضون
شهر أبريل 2005 وذلك لضبط
احتياجات كل ولاية و الوقوف على

بخصوص التربية البدنية و الرياضية،
على رؤساء مؤسسات التعليم المتوسط
و التعليم الثانوي السهر على إعطاء
الأسبقية لتلاميذ أقسام الامتحانات مع
الحرص على ألا تسلم الإعفاءات من
ممارسة هذه المادة إلا للضرورة
القصوى المثبتة من طرف طبيب وحدة
الكشف و المتابعة.

3.8. النشاط الاجتماعي : سخرت
الدولة اعتمادات مالية هائلة للمطعم
المدرسي باعتباره هيكلا تربويا هاماً
و بهدف تحقيق تدرس شامل لتلاميذ
المدارس الابتدائية وهو ما يتطلب :

. فتح المطاعم المدرسية في الموعد التي
تحده المصالح المركزية المعنية و ذلك
وفقا للنصوص التنظيمية السارية
المفعول.

. إلزامية فتح المطاعم المدرسية خلال
شهر رمضان.

. السعي لدى رؤساء المجالس البلدية
لتنصيب المجالس الإدارية على مستوى
البلدية لتشرف على تحديد قائمة
التلاميذ المستفيدين والمصادقة عليها
وكذا تعيين المومنين المتعاملين معهم.

أما فيما يتعلق بالمنحة المدرسية التي
تعتبر مساعدة مالية للتلاميذ المعوزين
تمكنهم من الدراسة العادية و تكمل
وسائل عيشهم، يجب الحرص على
أن يقدم التلميذ طلبه للمنحة المدرسية
عند تقديمه ملف التسجيل في بداية

نقاط الضعف لتذليلها وتمكين الولايات من ضمان دخول مدرسي عادي.

- وهران : يوما 13 و 14 أبريل 2005.

المقرّ: المعهد التكنولوجي بن آشنو.

الولايات المعنية : وهران، تيسمسيلت، تيارت، غليزان، معسكر، مستغانم، سعيدة، النعامة، البيّض، تلمسان، سيدي بلعباس، عين تموشنت.

عدد المشاركين : 60 (5 مشاركين عن كل ولاية).

فعلى رؤساء المصالح القدوم إلى التجمعات مصحوبين، كل في مجال اختصاصه، بملفات تدون فيها الوضعية المنتظرة للموسم الدراسي المقبل واحتياجات الولاية (مناصب مالية، ميزانية تسيير، هياكل وتجهيزات، الخ) معتمدين في ذلك على التوجيهات التي تضمنها المنشور الإطار.

- قسنطينة : يوما 17 و 18 أبريل 2005.

المقرّ : المعهد التكنولوجي الأختئين سعدان.

الولايات المعنية : عنابة، تبسة، قالمة، أم البواقي، الطارف، سطيف، ميلّة، برج بوعريريج، سوق أهراس، جيجل، خنشلة، باتنة، قسنطينة، المسيلة، سكيكدة.

عدد المشاركين : 75 (5 مشاركين من كل ولاية).

- تيبازة : يوما 24 و 25 أبريل 2005.

المقرّ: المدرسة الأساسية رابطة محمد.

الولايات المعنية : تيبازة، الجزائر، البلدية، بومرداس، البويرة، تيزي وزو، المدية، عين الدفلى، الشلف، بجاية.

عدد المشاركين : 50 (5 مشاركين عن كل ولاية).

الجزائر في 24 مارس 2005
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
بوبكر خالدي

ندوات جهوية حول تحضير الدخول المدرسي 2005 / 2006 :

المدة : يومان (02) في كل منطقة

تاريخ ومكان انعقاد المنقّى :

- غرداية : يوما 09 و 10 أبريل 2005.

المقرّ: ثانوية مفدي زكريا.

الولايات المعنية : غرداية، ورقلة، أدرار، تمنراست، تندوف، إليزي، الجلفة، الأغواط، بسكرة، بشار، الوادي.

عدد المشاركين : 55 (5 مشاركين من كل ولاية).

1. تطبيق المناهج التعليمية الجديدة :

تطبق بداية من الموسم الدراسي 2005 / 2006، المناهج التعليمية الجديدة التي أقرتها وزارة التربية الوطنية بموجب القرار المذكور في المرجع، والتي أعدتها المجموعات المتخصصة وصادقت عليها اللجنة الوطنية للمناهج. وتتناول هذه المناهج نفس المجالات التعليمية المقررة للسنة الثانية ابتدائي، وتشمل الجوانب التربوية الأساسية (اللغوية والعلمية والاجتماعية والجمالية) وهي :

1. منهاج اللغة العربية،
2. منهاج اللغة الفرنسية،
3. منهاج التربية الإسلامية،
4. منهاج التربية المدنية،
5. منهاج الرياضيات،
6. منهاج التربية العلمية والتكنولوجية،
7. منهاج التربية الموسيقية،
8. منهاج التربية التشكيلية،
9. منهاج التربية البدنية.

2. إدراج الترميز العالمي والمصطلحات

العلمية : إن استعمال الترميز العالمي في المواد العلمية في مرحلة التعليم الابتدائي يرتكز أساسا على كتابة وقراءة العمليات الرياضية من اليسار إلى اليمين، وعلى الإدراج التدريجي للرموز العالمية لوحدات القياس ولترميز الهندسي بالحروف العربية واللاتينية معا. وفي السنة الثالثة يتواصل

الأمين العام
إلى
السيدة مفتشة أكاديمية ولاية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
بالولايات
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي للطورين 1 و 2
السيدات والسادة مديري المدارس
الابتدائية

**الموضوع : تنصيب السنة الثالثة
ابتدائي.**

المرجع : القرار رقم 26 المؤرخ في
14.08.2004 المتضمن إقرار برامج
تعليمية

في إطار مواصلة الإصلاح التدريجي
للمنظومة التربوية، يشرع في تنصيب
السنة الثالثة ابتدائي بداية من الموسم
الدراسي 2005 / 2006.

يتناول هذا المنشور الإجراءات
والترتيبات التربوية والتنظيمية لتنصيب
السنة الثالثة ابتدائي، وهي :

الثالثة ابتدائي هو سبعة وعشرون (27) ساعة وزعت على المواد التعليمية المقررة وفق مبادئ تربوية وبيداغوجية تحقق الانسجام والتكامل والتوازن بينها، وتستجيب لما يتطلبه الفعل التربوي في كل مادة.

بشكل متدرج يناسب تقدم مكتسبات المتعلمين في اللغة الفرنسية وذلك طبقاً للإجراءات والتوضيحات الواردة في المنشور رقم 881 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، المتعلق باستعمال الترميز العلمي والمصطلحات العلمية.

ويتم إعداد المخطط الدراسي على هذا الأساس ووفق مبادئ بيداغوجية تستجيب لحاجات التلاميذ التعليمية وقدراتهم المتنامية.

استعمال الزمن البيداغوجي

1. التوقيت الأسبوعي : إن التوقيت الأسبوعي المخصص لتلاميذ السنة

جدول التوقيت للمواد التعليمية في السنوات الثلاث الأولى من التعليم الابتدائي

المواد	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة
. اللغة العربية	14	12	11
. اللغة الفرنسية	/	3	4
. الرياضيات	5	5	5
. التربية العلمية والتكنولوجية	2	2	2
. التربية الإسلامية	1.30	1	1
. التربية المدنية	1	1	1
. التربية الموسيقية	1	1	1
. التربية التشكيلية	1	1	1
. التربية البدنية	1.30	1	1
المجموع	27	27	27

والسنة الثانية ابتدائي على التوالي رقم 246 بتاريخ 04 ماي 2003 ورقم 547 بتاريخ 05 أفريل 2004.

3. توجيهات خاصة بتناول أنشطة اللغة العربية : تعتمد المقاربة النصية في تناول ومعالجة جميع الأنشطة اللغوية، وهي تنطلق من النص الذي يقدم للتلميذ فرص تعلم اللغة بجميع جوانبها.

2. مبادئ استعمال التوقيت الأسبوعي : ينبغي أن تراعى في استعمال التوقيت الأسبوعي مبادئ بيداغوجية تنظم توزيعه بصفة متوازنة بين المجالات وفي المجال الواحد، وبشكل يتناسب مع طاقات المتعلم وقدراته على التركيز في هذا المستوى وذلك حسب ما ورد في المنشورين المتعلقين بتنصيب السنة الأولى

الوسائل التعليمية

1. وثيقة المنهاج : وهي الوسيلة الرسمية للعمل التربوي والمرجع الأساسي الذي يستند إليه المعلم في أداء مهامه.

2. الوثيقة المرافقة: ترافق كل منهاج وثيقة تربوية، تقدم فيها الأسس البيداغوجية التي بني على أساسها المنهاج والمسعى المعتمد في ذلك، وتسهل مقروئته. وتعتبر مرجعا إضافيا وعلميا يسترشد بها المعلم بما تقدمه من شروح وتوضيحات حول :

. بعض مفاهيم المنهاج ومبادئه، بواسطة أمثلة عملية عن الكفاءات والأهداف التعليمية والمضامين المعرفية المناسبة.

. بعض المعالم التي تساعد على تناول المنهاج وتطبيقه وتنظيم الأنشطة واقتراح وضعيات تعليمية تعليمية.

كما تقترح عليه بعض المعالم التي تساعد على إعداد خطط العمل وتزوده بالأدوات التي تمكنه من تقييم أداء المتعلم.

تستفيد كل مؤسسة بمجموعة من نسخ المناهج و الوثائق المرافقة لها توضع تحت تصرف المعلمين و تبقى ملكا للمؤسسة.

تقدم أنشطة اللغة العربية وفق ترتيب يراعي التنسيق والانسجام بينها والتدرج من خلالها دون انقطاع، من القراءة إلى التعبير الشفوي والتواصل إلى التعبير الكتابي ونشاط الإدماج، لتحقيق الكفاءة القاعدية أو المرحلية المسطرة.

4. توزيع توقيت اللغة الفرنسية : ينظم توقيت اللغة الفرنسية في أربع حصص ذات ساعة واحدة يوزع بشكل يجعل التلاميذ على اتصال دائم بتعلم هذه المادة طوال الأسبوع، وذلك حسب التوجيهات التي يتضمنها المنهاج و الوثيقة المرافقة له.

5. المعالجة التربوية والاستدراك : تضاف ساعة واحدة للقسم (المعلم) تقدم فيها أنشطة علاجية وتدعيمية للتلاميذ الذين يظهرون عجزا جزئيا في مادة اللغة العربية (في نشاطي القراءة والكتابة) وفي مادة الرياضيات.

أما بالنسبة للغة الفرنسية، فيمكن إضافة ساعة واحدة للقسم (المعلم) تخصص لنشاط المعالجة والاستدراك في هذه المادة متى سمحت ظروف المؤسسة بذلك، ويكون في نهاية الأسبوع أو في بدايته.

تتبع في إنجاز هذه الأنشطة العلاجية الإجراءات العملية الواردة في المنشور رقم 884 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003.

3. الكتاب المدرسي : إن الكتب المقررة للسنة الثالثة ابتدائي هي :

- . كتاب اللغة العربية،
- . كتاب اللغة الفرنسية،
- . كتاب التربية الإسلامية،
- . كتاب التربية المدنية،
- . كتاب الرياضيات،
- . كتاب التربية العلمية والتكنولوجية.

ويبقى الكتاب المدرسي وسيلة تعليمية يستعملها كل من المعلم والتلميذ حسب ما تقتضيه الوضعيات التعليمية، كما يمكن أن يلجأ إلى وسائل تعليمية أخرى يراها أكثر نجاعة ووجاهة تحقق الأهداف التعليمية المقصودة.

4. دليل الكتاب : يرفق كل كتاب من هذه الكتب دليل يوضح كيفية استعماله وأساليب استغلاله.

توضع مجموعة من هذه الكتب والأدلة تحت تصرف المعلمين و تبقى ملكا للمؤسسة طبقا للمنشور رقم 392 بتاريخ 19 أوت 2004.

5. التوثيق التربوي : ينبغي على المعلم أن يهتم به ويطلع عليه كلما أتاحت له الفرصة، ويستعين به لتحسين أدائه التربوي.

6. الوسائل الجماعية :

. الوسائل التعبيرية للغة العربية والفرنسية،
. الشريط السمعي ويتضمن مجموعة من الأنشطة المدرسية وتوزيعها الإيقاعي.

7. الوسائل الفردية والجماعية الأخرى : وهي تختلف من مادة إلى أخرى وذلك حسب ما يتطلبه تطبيق المنهاج والوضعيات التي يقترحها المعلم، وهذه الوسائل مألوفة ومتوفرة في المحيط، يمكن أن يتحصل عليها المعلم والتلميذ، وهي وسائل بسيطة وفعالة إذا أحسن اختيارها واستعمالها.

تنظيم التعليم وتفعيله

إن تطبيق المناهج الجديدة وتفعيل الأداء التعليمي يتطلب جملة من المستلزمات والإجراءات تعد ضرورية في الممارسة التربوية وتحدد علاقات جديدة بين المتعاملين في المدرسة الابتدائية و أدوار جديدة لهم.

وفيما يلي أهم هذه المستلزمات والإجراءات :

1. التقييم التربوي : إن منهجية التناول التي تقترحها المناهج الجديدة، والتي تعطي للمتعليم فرصة أكثر لممارسة التعلم، تستلزم تكييفاً لأساليب التقييم ليصبح جزءاً من الفعل التربوي ومرفقاً له، و متفاعلاً معه بشكل جيد ومنسجم. وبذلك، تدمج المسارات التقييمية في المسار التعليمي بصفة مستمرة للوقوف على التطور الحاصل في تعلمات التلاميذ والتحسين المحقق لديهم، واكتشاف النقائص والثغرات التي تحول دون مواصلة التدرج في التعلم وتنمية الكفاءات التي تمكنهم من توظيف مكتسباتهم الدراسية في وضعيات متنوعة.

وقد تناولت المناهج والوثائق المرافقة لها بعض وظائف التقويم، واقترحت أساليب وأدوات تساعد المعلم على إنجازها عمليا بحيث يتمكن المتعلم من التدريب والممارسة التعليمية من جهة ومن معرفة الصعوبات التي تصادفه والأخطاء التي يرتكبها من جهة أخرى. ويوضح المنشور رقم 2039 المؤرخ في 13 مارس 2005، التوجهات الجديدة لإصلاح نظام التقويم التربوي.

2. التنسيق بين المعلمين : يتعين تنظيم جلسات الفريق التربوي بصفة دورية منتظمة تحت إشراف مدير المدرسة وتوجيه من المفتش لتدارس المناهج والمسعى التربوي المعتمد، ولتخطيط التدرج وتكيفه باستمرار بناء على ما تظهره نتائج التقويم بأنواعه، وحسب درجة تقدم التلاميذ وتحسن تعلماتهم . كما تستغل جلسات الفريق التربوي لحصر الصعوبات التي قد تعترض مسعى المعلمين وسيرورة تعلم التلاميذ، والبحث عن الحلول الأكثر نجاعة لتجاوزها.

3. تكوين المعلمين : إن تطبيق المنهج الجديدة بصفة فعالة وناجعة يتطلب حتما إعداد جيد وتحضيرا ملائما للمعلمين بتكوينهم على المستجدات في المناهج وما تتطلبها من تكييف لممارستهم وأدوارهم.

وقد تم وضع خطة لتكوين المعلمين ومرافقتهم في تنفيذ المناهج الجديدة في أيام دراسية وندوات تربوية، تخصص

لشرح وتوضيح المناهج والوسائل ومستجداتها التربوية. وعليه، ينبغي أن يشمل التكوين جميع معلمي التعليم الابتدائي، مع التركيز على معلمي السنة الثالثة ومتابعتهم طوال السنة الدراسية، والوقوف على الصعوبات التي يمكن أن تعترضهم سواء في فهم المنهج أو في اختيار الوضعيات التعليمية المناسبة أو في ممارسة التقييم التكويني، وتوجيههم. وعلى المفتشين السهر على تطبيق الخطة التكوينية المقررة ومتابعة تنفيذها.

4. إعلام وتكوين مديري المدارس الابتدائية : إن تطبيق المناهج الجديدة يتطلب تظافر جهود كل العاملين في المؤسسة، وللمدير مسؤولياته في تنفيذها والسعي إلى تحقيق أهدافها بما يقوم به لتوفير الشروط المادية والتنظيمية الملائمة لذلك. ويجب على المفتشين أن يقوموا بتنظيم أيام إعلامية ودراسية في فائدتهم لتوعيتهم بدورهم المتمثل في الإشراف على تطبيق المناهج ومسؤولياتهم على التسيير الجيد والمرن لمؤسساتهم، وعلى تقييم أداء المعلمين والمتعلمين وتنظيم نشاطات المعالجة التربوية، وعلى تفعيل العلاقة التبادلية مع المعلمين والأولياء والشركاء في المحيط، وتوفير الظروف الملائمة للعمل، وهم ملزمون بذلك وبالنتائج الإيجابية للفعل ومردوديته.

5. التبليغ و المتابعة : ينبغي أن توزع كل المناشير الخاصة بسنوات التعليم الابتدائي على كامل المدارس

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم 2110 / 2005

الأمين العام

إلى

السيدة مفتشة أكاديمية ولاية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
بالولايات
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتكوين
السيدات والسادة مفتشي التربية
والتعليم الأساسي للطور 3
السيدات والسادة مديري المدارس
الأكاديمية

**الموضوع : تنصيب السنة الثالثة
متوسط.**

المرجع : القرار رقم 26 المؤرخ في
14.08.2004 المتضمن إقرار برامج
تعليمية.

في إطار مواصلة الإصلاح التدريجي
للمنظومة التربوية، وتطبيقا للقرار
المشار إليه في المرجع، يشرع في تنصيب
السنة الثالثة متوسط بداية من الموسم
الدراسي 2005 / 2006.

يتناول هذا المنشور الإجراءات المقررة
للسنة الثالثة متوسط والترتيبات
التنظيمية والتربوية الخاصة بتنصيبها.

والمفتشين، وتوضع تحت تصرف
المعلمين ليطلعوا عليها.

إن تطبيق المناهج الجديدة يتطلب من
المعلمين توسيع إطلاعهم بالمقاربات
التعليمية الجديدة وبالتحضير الجيد
والدقيق للوضعيات البيداغوجية
وملاحظة المتعلمين وتتبعهم في
استراتيجيات تعلمهم. وهذا يتطلب
من جهتهم يقظة مستمرة و دافعيه
كبيرة إلى التجديد والإبداع.

وحتى نضمن لتطبيق المناهج النجاعة
الكاملة، أدعو كل المعلمين والمفتشين
إلى إبداء آرائهم بشأنها، وتقديم
استفساراتهم وانشغالهم عن طريق
الخلية الولائية للمتابعة التي تحوصلها
وترسلها إلى المصالح المركزية المعنية
بصفة دورية.

وفي الأخير، أُلح على ضرورة تجنيد
وتفعيل أدوار كل المتعاملين مع المؤسسة
التربوية، وعلى توزيع التوثيق المعد، من
مناشير ومناهج ووثائق مرافقة وكتب
مدرسية وأدلة، وإيصالها إلى المؤسسات
التعليمية، والمشرفين على تنفيذ الخطة
التكوينية، وهذا من أجل توفير الظروف
الملائمة لوضع هذه الإجراءات موضع
التنفيذ ولتحقيق الأهداف المنتظرة من
تنصيب السنة الثالثة ابتدائي.

الجزائر في 25 أفريل 2005
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
ب. خالدي

المناهج

1. تطبيق المناهج التعليمية الجديدة :

تطبق بداية من الموسم الدراسي 2005 / 2006، المناهج التعليمية الجديدة التي أقرتها وزارة التربية الوطنية بموجب القرار المذكور في المرجع، وتتناول هذه المناهج جميع الجوانب التربوية (اللغوية والعلمية والاجتماعية والجمالية) تجسدها مناهج جديدة (أعدتها المجموعات المتخصصة وصادقت عليها اللجنة الوطنية للمناهج) و هي:

أ. المواد اللغوية

1. منهاج اللغة العربية،
2. منهاج اللغة الأمازيغية،
3. منهاج اللغة الفرنسية،
4. منهاج اللغة الإنجليزية.

ب. المواد الاجتماعية

5. منهاج التربية الإسلامية،
6. منهاج التربية المدنية،
7. منهاج التاريخ،
8. منهاج الجغرافيا.

ج. المواد العلمية

9. منهاج الرياضيات،
10. منهاج علوم الطبيعة والحياة،
11. منهاج العلوم الفيزيائية والتكنولوجية.

د. التربية الجمالية

12. منهاج التربية الموسيقية،
13. منهاج التربية التشكيلية،
14. منهاج التربية البدنية والرياضية.

2. استعمال الترميز العالمي والمصطلحات

العلمية : إن استعمال الترميز العالمي في المواد العلمية لمرحلة التعليم المتوسط يبقى مرتكزا أساسا على مواصلة تعويد التلاميذ على كتابة العمليات الرياضية من اليسار إلى اليمين، واستعمال الصيغ والرموز العالمية لوحدة القياس بأنواعها المختلفة وإدراج المصطلح العلمي باللغة الأجنبية، مع إبقاء كتابة الرموز والصيغ و القوانين العلمية باللغة العربية ترافقها في المرحلة الانتقالية إذا تبين أن التلاميذ مازالوا يحتاجون إلى وقت للتألف والتعود على استعمالها بصفة عادية، وذلك طبقا للإجراءات والتوضيحات الواردة في المنشور رقم 881 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003، المتعلق باستعمال الترميز العالمي والمصطلحات العلمية.

و يجدر التذكير بأنه ينبغي الوصول بالمعلمين إلى تملك استعمال الترميز العالمي مع نهاية السنة الدراسية.

استعمال الزمن البيداغوجي

1. **التوقيت الأسبوعي :** إن التوقيت الأسبوعي المخصص لتلاميذ السنة الثالثة متوسط هو ثلاثة و ثلاثون (33) ساعة، وزعت على المواد التعليمية المقررة وفق مبادئ تربوية و بيداغوجية تحقق الانسجام و التكامل و التوازن بينها، وتستجيب لما يتطلبه الفعل التربوي في كل مادة.

جدول التوقيت للسنوات الأولى و الثانية و الثالثة من التعليم المتوسط

المواد	السنة الأولى	السنة الثانية	السنة الثالثة
. اللغة العربية	5	5	5
. اللغة الأمازيغية	3	3	3
. اللغة الفرنسية	5	5	5
. اللغة الإنجليزية	3	3	3
. الرياضيات	5	5	5
. العلوم الفيزيائية والتكنولوجيا	*2	*2	*2
. علوم الطبيعة والحياة	*2	*2	*2
. التربية الإسلامية	1	1	1
. التربية المدنية	1	1	1
. التاريخ	1	1	1
. الجغرافيا	1	1	1
. التربية الموسيقية	1	1	1
. التربية التشكيلية	1	1	1
. التربية البدنية والرياضية	2	2	2
المجموع	33	33	33

. حصة واحدة مدتها ساعتان اثنتان (2) في الأسبوع لكل نصف الفوج تخصص للأعمال التطبيقية أو المخبرية. . وفي نهاية كل وحدة أو مشروع تخصص إحدى الحصتين للأعمال التلخيصية للقسم كله، و بذلك يصبح توقيت الأستاذ أربع (4) ساعات أسبوعيا.

2. مبادئ استعمال التوقيت الأسبوعي : تراعي نفس المبادئ الواردة في المنشورين المتعلقين بتنصيب السنة الأولى والسنة الثانية متوسط وخاصة :

* توقيت مادة علوم الطبيعة والحياة ومادة العلوم الفيزيائية والتكنولوجية

يوزع توقيت هاتين المادتين إلى حصتين :

. حصة مدتها ساعة واحدة في الأسبوع لكل نصف فوج تخصص للأعمال التطبيقية أو المخبرية.

. حصة مدتها ساعة واحدة تخصص للأعمال التركيبية والتلخيصية مع كامل الفوج.

وفي حالة وجود فائض في أساتذة المادتين يوزع توقيتهما كما يلي :

. أن تنظم اجتماعات مجالس الأقسام خارج أوقات الدروس وأن تفعل حتى تكون أكثر نجاعة، إذ هي أساسا مجالس للتقييم ولتنظيم المعالجة التربوية.

المعالجة التربوية والاستدراك

تخصص ساعة واحدة لكل أستاذ من أساتذة اللغة العربية واللغة الفرنسية والرياضيات تقدم فيها أنشطة علاجية للتلاميذ الذين يظهرون عجزا جزئيا في المادة، وذلك بعد تحديد مواطن العجز وأسبابه. ويمكن تخصيص ساعة واحدة للغة الإنجليزية إذا سمحت ظروف المؤسسة بذلك ووجود أساتذة اللغة الإنجليزية الذين لم يوفوا نصائحهم من التوقيت الرسمي. تتبع في إنجاز نشاط المعالجة التربوية والاستدراك نفس الإجراءات التنظيمية والبيداغوجية الواردة في المنشور رقم 884 المؤرخ في 10 سبتمبر 2003.

الأنشطة اللاصفية

هي أنشطة تعليمية تنجز خارج التوقيت الرسمي للمواد التعليمية، وترمي إلى تنمية كفاءات المتعلم و ربطها بالواقع وبالمحيط من خلال تدريبه على توظيف معارفه ومكتسباته في الاستكشاف والبحث والتقصي عن الحقائق من مصادرها، و في إنجاز أعمال بيداغوجية تدعيما لما يتعلمه في القسم من جهة وتنمية لمواهبه في مجلل معين من جهة أخرى. و يتم هذا تحت

. عدم تجاوز الحجم الساعي اليومي ست ساعات (6) سواء للتلميذ أو الأستاذ.

. توزيع الحجم الساعي الإجمالي على أيام الأسبوع بالشكل الذي يخدم مصلحة التلميذ أساسا.

. يوزع التوقيت الأسبوعي لكل مادة تعليمية بشكل يجعل التلميذ على اتصال دائم بتعلمها طوال الأسبوع.

3. توقيت اللغة الفرنسية : لقد تقرر تدعيم توقيت اللغة الفرنسية ليصبح خمس (5) ساعات أسبوعيا.

ونتيجة لهذا الإجراء، ستوزع وثيقة ملحقه.منهاج اللغة الفرنسية توضح كيفية استغلال التوقيت الجديد لهذه المادة وانعكاساته على محتوى المنهاج وأنشطة بالنسبة للسنوات الأولى والثانية و الثالثة متوسط.

4. توزيع السنة الدراسية : يجب أن يحرص مديرو المؤسسات التعليمية على استعمال الزمن البيداغوجي للسنة الدراسية من بداية انطلاقها الرسمي إلى نهايتها بصفة محكمة قدر الإمكان وذلك بالسهر على :

. أن تنطلق الدروس بصفة فعلية منذ الأسبوع الأول من السنة الدراسية، . أن تتواصل الدروس دون انقطاع حتى خلال فترة الاختبارات الفصلية التي يخصص لها وقت ضروري لإجرائها فقط،

إشراف الأساتذة الذين يقومون بتوجيه المتعلمين والإجابة عن تساؤلاتهم واهتماماتهم.

. بعض المعالم التي تساعد على تناول المنهاج وتطبيقه وتنظيم الأنشطة واقتراح وضعيات تعليمية تعلمية.

و يمكن أن تشمل الأنشطة اللاصفية على سبيل المثال فتح أندية مدرسية ذات طابع أدبي أو فني أو رياضي أو تكنولوجياي، أو التي لها علاقة مباشرة بالتربية على المواطنة، ويتعلق الأمر بالأبعاد الجديدة التي تتبناها المناهج التعليمية مثل التربية البيئية والتربية على حقوق الإنسان والتربية الصحية والتربية المرورية، إلى غير ذلك من الأبعاد ذات الطابع الشمولي.

كما تقترح عليه بعض المعالم التي تساعد على إعداد خطط العمل وتزوده بالأدوات التي تمكنه من تقييم أداء المتعلم.

تستفيد كل مؤسسة بمجموعة من نسخ المناهج و الوثائق المرافقة لها، توضع تحت تصرف الأساتذة و تبقى ملكا للمؤسسة.

3. الكتاب المدرسي : إن الكتب المدرسية المقررة للسنة الثالثة متوسط هي :

- . كتاب اللغة العربية،
- . كتاب اللغة الأمازيغية،
- . كتاب اللغة الفرنسية،
- . كتاب اللغة الإنجليزية،
- . كتاب الرياضيات،
- . كتاب العلوم الطبيعية والحياة،
- . كتاب العلوم الفيزيائية والتكنولوجيا،
- . كتاب التربية الإسلامية،
- . كتاب التربية المدنية،
- . كتاب التاريخ،
- . كتاب الجغرافيا.

ويبقى الكتاب المدرسي وسيلة تعليمية يستعملها كل من الأستاذ والتلميذ حسب ما تقتضيه الوضعيات التعليمية، كما يمكن للأستاذ أن يلجأ إلى وسائل

الوسائل التعليمية

1. وثيقة المنهاج : وهي الوسيلة الرسمية للعمل التربوي والمرجع الأساسي الذي يستند إليه الأستاذ في أداء مهامه.

2. الوثيقة المرافقة للمنهاج : ترافق كل منهاج وثيقة تربوية، تقدم فيها الأسس البيداغوجية التي بنيت على أساسها المناهج والمسعى المعتمد في ذلك، وتسهل مقروئته و تعتبر مرجعا إضافيا وعمليا بعد المنهاج يسترشد به الأستاذ بما تتضمنه من شروح وتوضيحات حول :

. بعض مفاهيم المنهاج و مبادئه، بما تقدمه من أمثلة عملية عن الكفاءات والأهداف التعليمية والمضامين المعرفية المناسبة.

في الممارسة التربوية وتحدد علاقات جديدة بين المتعاملين في المؤسسات التربوية الابتدائية و أدوار جديدة لهم.

وفيما يلي أهم هذه المستلزمات :

1. التقويم التربوي : إن منهجية التناول التي تقترحها المناهج الجديدة، والتي تعطي للمتعلم فرصة أكثر لممارسة التعلم، تستلزم تكييفاً لأساليب التقويم ليصبح جزءاً من الفعل التربوي ومرفقاً له، ومتفاعلاً معه بشكل جيد ومنسجم. وبذلك، تدمج المسارات التقويمية في المسار التعليمي بصفة مستمرة للوقوف على التطور الحاصل في تعلمات التلاميذ والتحسين المحقق لديهم، واكتشاف النقائص والثغرات التي تحول دون مواصلة التدرج في التعلم وتنمية الكفاءات التي تمكنهم من توظيف مكتسباتهم الدراسية في وضعيات متنوعة.

وقد تناولت المناهج والوثائق المرافقة لها بعض وظائف التقويم، واقترحت أساليب وأدوات تساعد الأستاذ على إنجاز عمله عملياً بحيث يتمكن المتعلم من التدرج والممارسة التعليمية من جهة ومن معرفة الصعوبات التي تصادفها والأخطاء التي يرتكبها من جهة أخرى. ويوضح المنشور رقم 2039 المؤرخ في 13 مارس 2005، التوجهات الجديدة لإصلاح نظام التقويم التربوي.

تعليمية أخرى وسندات تربوية يراها أكثر نجاعة ووجاهة وتحقق الأهداف التعليمية المقصودة.

4. دليل الكتاب : يرفق كل كتاب من هذه الكتب دليل يوضح كيفية استعماله وأساليب استغلاله، وتوضع مجموعة من هذه الكتب والأدلة تحت تصرف الأساتذة و تبقى ملكاً للمؤسسة طبقاً للمنشور رقم 392 بتاريخ 19 أوت 2004.

5. التوثيق العلمي و التربوي : ينبغي على الأستاذ أن يهتم به و يطلع عليه كلما أتاحت له الفرصة، ويستعين به لتحسين أدائه التربوي، وهو التوثيق المتعلق بالجانب العلمي أو بالمسعى المنهجي والتربوي.

6. الوسائل الفردية والجماعية : وهي تختلف من مادة إلى أخرى و ذلك حسب ما يتطلبه تطبيق المنهاج والوضعيات التي يقترحها الأستاذ، وهذه الوسائل مألوفة ومتوفرة في المحيط، يمكن أن يتحصل عليها الأستاذ والتلميذ، وهي وسائل بسيطة وفعالة إذا أحسن اختيارها واستعمالها.

تنظيم التعليم وتفعيله

إن تطبيق المناهج الجديدة و تفعيل الأداء التعليمي يتطلب جملة من المستلزمات و الإجراءات تعد ضرورية

الإنجليزية، ويتم هذا حسب ظروف المؤسسة وإمكانياتها. مع العلم أن هذا الإجراء مؤقت يخص السنة الدراسية 2006 / 2005.

5. تكوين الأساتذة : إن تطبيق المناهج الجديدة بصفة فعالة وناجحة يتطلب حتما إعدادا جيدا وتحضيرا ملائما للأساتذة وتكوينهم على المستجدات في المناهج وما يتطلبها من تكييف لممارستهم و أدوارهم.

وقد تم وضع خطة لتكوين الأساتذة ومرافقتهم في تنفيذ المناهج الجديدة في أيام دراسية وندوات تربوية تحت إشراف المفتشين ومؤطرين آخرين ذوي الكفاءة.

تخصص هذه اللقاءات لشرح وتوضيح المناهج والوسائل ومستجداتها التربوية.

وعليه ينبغي أن يشمل التكوين جميع أساتذة التعليم المتوسط مع التركيز على الأساتذة المكلفين بالسنة الثالثة متوسط ومتابعتهم طوال السنة الدراسية. وعلى المفتشين السهر على تطبيق الخطة التكوينية المقررة و متابعة تنفيذها.

6. إعلام و تكوين مديري مؤسسات التعليم المتوسط : إن تطبيق المناهج الجديدة يتطلب تظافر جهود كل المتعاملين في المؤسسة، وللمدير مسؤولياته في متابعة تنفيذها والسعي

2. التنسيق بين الأساتذة : يتعين تنظيم جلسات مجالس التعليم ومجالس الأقسام بصفة دورية منتظمة تحت إشراف مدير المؤسسة لتدارس المناهج والمعنى التربوي المعتمد، وتخطيط التدرج وتكييفه باستمرار بناء على ما تظهره نتائج التقويم بأنواعه، وحسب درجة تقدم التلاميذ في تعلماتهم، والتنسيق بين النشاطات التعليمية في كامل المواد المسطرة لتحقيق التكاملية بينها، والتكفل بالكفاءات المستعرضة التي تساهم جملة من المواد في تنميتها .

3. تلاميذ السنة الثالثة متوسط : يسجل في السنة الثالثة متوسط التلاميذ الذين ينتقلون من السنة الثانية متوسط.

أما تلاميذ السنة التاسعة أساسي الذين يسمح لهم بإعادة السنة فتفتح لهم أقسام يسجلون فيها تدعى أقسام السنة التاسعة الانتقالية.

4. التنظيم التربوي للمؤسسات : يتوقع عند تنصيب السنة الثالثة متوسط وجود فائض في أساتذة علوم الطبيعة والحياة وأساتذة العلوم الفيزيائية والتكنولوجية وأساتذة اللغات الأجنبية. وعليه، ينبغي استغلال هذا الفائض باللجوء إلى تفويض الأقسام في مادي علوم الطبيعة و الحياة و العلوم الفيزيائية والتكنولوجية كما هو مبين من قبل، و بالإضافة حصص تدعيمية في مادي اللغة الفرنسية و اللغة

وحتى نضمن لتطبيق المناهج النجاعة الكاملة، أدعو كل الأساتذة و المفتشين إلى إبداء آرائهم بشأنها و تقديم استفساراتهم وانشغالهم عن طريق الخلية الولائية للمتابعة التي تحوصلها وترسلها إلى المصالح المركزية المعنية بصفة دورية.

وفي الأخير، ألع على ضرورة تجنيد و تفعيل كل المتعاملين مع المؤسسة التربوية عن طريق المجالس المخصصة لذلك، وعلى توزيع وإيصال التوثيق المعد، من مناشير و مناهج و وثائق مرافقة و كتب مدرسية وأدلة إلى المؤسسات التعليمية، و المشرفين على تنفيذ الخطة التكوينية و المتابعة الميدانية و هذا من أجل توفير الظروف الملائمة لوضع الإجراءات موضع التنفيذ بغرض تحقيق الأهداف المنتظرة.

الجزائر في 24 أبريل 2005
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
ب. خالدي

إلى توفير الشروط المادية و التنظيمية الملائمة لذلك، و التنسيق بين مساعي الأساتذة التربوية و تقويم تعلمات التلاميذ و أداء الأساتذة. و تستغل في ذلك تجربة منسقي المواد و مسؤولي الأقسام. كما ينبغي كذلك أن يفعل دور ممثلي الأقسام لتعميق الاستشارة و التبادل قصد الوقوف على الصعوبات التي تعترض دراساتهم مهما كان مصدرها، و البحث معا عن أنجع السبل لتجاوزها. و عليه يجب على المفتشين المشرفين عليهم أن يقوموا بتنظيم أيام إعلامية و دراسية في فائدتهم حول مسؤولياتهم على الإشراف على تطبيق المناهج و على التسيير الجيد و المرن لمؤسساتهم و على تفعيل العلاقة التفاعلية بين الأساتذة و الفريق الإداري و الأولياء و الشركاء في المحيط.

7. التبليغ و المتابعة : ينبغي أن توزع كل المناشير الخاصة بسنوات التعليم المتوسط على كامل المؤسسات الإكمالية و أساتذة التعليم المتوسط مع السهر على شرح مضمونها و الحرص على العمل بها.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التربية الوطنية
الرقم : 1095 / 2005

الأمين العام

إلى

السادة مديري الإدارة المركزية
السادة مديري المؤسسات الوطنية
السيد مفتش أكاديمية الجزائر
السيدات والسادة مديري التربية
بالولايات

**الموضوع : مشروع ميزانية
التسيير لسنة 2006.**

المرفقات : جداول نموذجية

اعتبارا للآجال المحددة لتقديم مشروع
ميزانية وزارة التربية الوطنية إلى
وزارة المالية، يشرفني أن أطلب منكم
موافاة مديرية المالية و لوسائل في أقرب
وقت بحاجياتكم لسنة 2006 في مجالي
اعتمادات التسيير والمناصب المالية وذلك
باستعمال نماذج الجداول المرفقة.

وفي هذا الإطار فإن التعبير عن حاجياتكم
يستلزم وبكل إلحاح الأحذ بعين
الاعتبار الضوابط والتوجيهات الآتية :

1. ينبغي أن تخضع اقتراحاتكم لسنة
2006 لجميع التعليمات السارية المفعول
في هذا الشأن، و أن تستعمل لهذا
الغرض الجداول النموذجية المعدلة
والمرفقة لهذا الإرسال.

2. يجب أن تغطي تقديراتكم في مجالي
الاعتمادات و المناصب المالية كل فيملا
يخصه سائر الهياكل التابعة لوزارة
التربية الوطنية : المصالح المركزية،
المؤسسات الوطنية، مصالح التربية على
المستوى الولائي، المؤسسات التعليمية
والتكوينية.

مع التأكيد هنا على عدم نسيان
المستخدمين الأجانب والموظفين
المتدربين بالمصالح الدبلوماسية الجزائرية
بالخارج وكذا مناصب النفقات
الجديدة الناتجة عن إصلاح المنظومة
التربوية وتلك المتعلقة بتحسين ظروف
التمدرس بالمؤسسات التعليمية
والتكوينية.

3. من الضروري استعمال الأموال
العمومية بكل عقلانية وصرامة قصد
احترام قواعد انضباط الميزانية والسعي
الدائم للحفاظ على التوازنات
الاقتصادية الكبرى.

4. يتعين عليكم تجنب المبالغة في تقديرات النفقات العمومية على حساب العقلنة الاقتصادية والمالية وهذا باتخاذ كل التدابير التي تملئها سياسة التوظيف المحكم للأموال العمومية بهدف وضع حد للتجاوزات الملحوظة.

ولا يفوتني أن ألع على طابع الصدق والدقة والوضوح الذي يجب أن يميز هذه المعلومات كما أطلب منكم العمل على التحكم الكامل في التقديرات والتحلي بمبادئ التقشف والعناية الكاملة بالأعمال الواجب تقديمها.

لذا يقتضي الأمر أن يكلف بهذه العملية موظفون يدركون تماما أهمية المعلومات المطلوبة و الذين لهم الدراية والمعرفة الكلية لجميع المعطيات السائدة على مستوى المصالح المعنية.

وفي الأخير ألفت انتباهكم إلى ضرورة إرسال الجداول التقديرية قبل تاريخ 06 أبريل 2005، علما بأن المصلحة المعنية بمديرية المالية والوسائل في أتم الاستعداد لمساعدتكم وتزويدكم عند الحاجة بكل التوضيحات والمعلومات التي قد تحتاجون إليها.

الجزائر في 15 مارس 2005
الأمين العام لوزارة التربية الوطنية
ب. خالدي

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التربية الوطنية

الديوان الوطني للمطبوعات المدرسية
المركز الولائي للتوزيع والتوثيق التربوي
ولاية :

بطاقة اشتراك

أنا الممضي أسفله أطلب الاشتراك في النشرة الرسمية للتربية
السنة المدنية 20.... حسب المعلومات التالية :

. الاسم :

. اللقب :

. العنوان :

. الهاتف :

. عدد النسخ :

يرفق هذا الطلب بصك بريدي قيمته 200 دج

الإمضاء